

## 176 - حَدِيثُ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

1/7073 - حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ فَارَازَةَ وَقَعَّتْ فِي سَمْنٍ فَمَاتَتْ، فَقَالَ: «أَلْقَوْهَا وَمَا حَوْلَهَا وَكَلَّوْهَا». [خ (الحديث: 5538) و(الحديث: 5539)، د (الحديث: 3841)، ت (الحديث: 1798)، حم (الحديث: 329/6) و(الحديث: 335/6)، ط (الحديث: 20)، دي (الحديث: 188/1)].

2/7074 - حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِشَاةٍ مَيْتَةٍ فَقَالَ: «أَلَا أَخَذُوا إِهَابَهَا فَدَبَّغُوهَا، فَاسْتَنْفَعُوا بِهَا؟». قَالُوا: «إِنَّهَا مَيْتَةٌ؟ قَالَ: «إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلَهَا». [م (الحديث: 364)، د (الحديث: 4120)، ت (الحديث: 1728)، ق (الحديث: 3610)].

3/7075 - حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنِ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَخْبَرْتُهُ مَيْمُونَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَغْتَسِلُ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ. [خ (الحديث: 253)، م (الحديث: 322)، ت (الحديث: 62)، س (الحديث: 129/1)، حم (الحديث: 329/6)].

4/7076 - حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنِ مَنبُودٍ، عَنِ امْرَأَتِهَا: كُنْتُ عِنْدَ مَيْمُونَةَ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَتْ: أَيُّ بَنِيٍّ، مَا لِي أَرَاكَ شَعِيثًا رَأْسُكَ؟ قَالَ: أُمُّ عَمَّارٍ مَرْجَلِي حَائِضٌ. قَالَتْ: أَيُّ بَنِيٍّ! وَأَيْنَ الْحَيْضَةُ مِنَ الْيَدِ؟ قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ عَلَيَّ إِحْدَانَا وَهِيَ حَائِضٌ، فَيَضَعُ رَأْسَهُ فِي حِجْرِي وَهِيَ حَائِضٌ، وَتَأْتِيهِ إِحْدَانَا بِخُمُرَتِهِ فَيَنْسُطُهَا وَهِيَ حَائِضٌ، أَيُّ بَنِيٍّ! أَيْنَ الْحَيْضَةُ مِنَ الْيَدِ؟ [س (الحديث: 192/1)، حم (الحديث: 331/6) و(الحديث: 334/6)].

5/7077 - حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ قَالَ: قَالَتْ مَيْمُونَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَبَاشِيرُ النِّسَاءِ وَهُنَّ حَيْضٌ يَأْمُرُهُنَّ أَنْ يَأْتِرْنَ. [خ (الحديث: 303)، م (الحديث: 294)، د (الحديث: 267)، س (الحديث: 152/1)، حم (الحديث: 335/6) و(الحديث: 336/6)، دي (الحديث: 1/244)].

6/7078 - حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ مَنصُورٍ، عَنِ زِيَادِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ هِنْدٍ، عَنِ عَمْرَانَ بْنِ حَذِيفَةَ قَالَ: كَانَتْ مَيْمُونَةُ تَدَانُ فَتُكْثِرُ، فَقَالَ لَهَا أَهْلُهَا فِي ذَلِكَ، وَوَجَدُوا عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: لَا أَتْرُكُ وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَدَانِ دَيْنَا فَعَلِمَ اللَّهُ ﷻ أَنَّهُ يُرِيدُ قَضَاءَهُ إِلَّا آدَاهُ عَنْهُ فِي الدُّنْيَا». [س (الحديث: 315/7) و(الحديث: 316/7)، حم (الحديث: 332/6، 335)].

7/7079 - حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِ، عَنْ خَالَتِيهِ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: أَهْدَيْ لَنَا صَبًّا، قَالَتْ: فَأَتَاهَا رَجُلَانِ مِنْ قَوْمِهَا فَأَمَرَتْ بِهِ، فَصَنَعَ ثُمَّ قَرَّبَتْهُ إِلَيْهِمَا. قَالَتْ: فَجَاءَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَهُمَا يَأْكُلَانِ، فَرَحَّبَ بِهِمَا ثُمَّ أَحَدًا يَأْكُلُ، فَلَمَّا أَحَدَ اللَّقْمَةَ إِلَيَّ فِيهِ، قَالَ: «مَا هَذَا؟». قَالَتْ: صَبٌّ أَهْدَيْ لَنَا. قَالَتْ: فَوَضَعَ اللَّقْمَةَ، فَأَزَادَ الرَّجُلَانِ أَنْ يَطْرَحَا مَا فِي أَفْوَاهِهِمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَفْعَلَا، إِنَّكُمْ أَهْلٌ تَجِدِ تَأْكُلُونَهَا، وَإِنَّا أَهْلٌ تَهَامَةُ نَعَافُهَا».

8/7080 - حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، حَدَّثَنَا عِبَادُ بْنُ الْعَوَامِ، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ السَّدُوسِي قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ نُوْفَلٍ يَحْدُثُ أَنَّ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَصْرِ. قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةَ أَحَبَّ أَنْ يُدَاوِمَ عَلَيْهَا. [حم (الحديث: 333/6) و(الحديث: 6/334)].

9/7081 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَمِيرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ فَرَقْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ بْنِ حَذَافَةَ، عَنْ أُمِّهِ الْعَالِيَةِ، عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: مَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجَالٌ مِنْ قُرَيْشٍ يَجْرُونَ شَاةً. قَالَ: «فَهَلَّا ائْتَمَعْتُمْ بِإِهَابِهَا؟». قَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ. قَالَ: «يُطَهَّرُهَا الْمَاءُ وَالْقَرْظُ». [د (الحديث: 4126)، حم (الحديث: 6/334)].

10/7082 - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عَمْرِ بْنِ إِسْحَاقَ أَنَّهُ سَمِعَ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ يَحْدُثُ عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ ﷻ: مَنْ أَدَّى لِي وَلِيًّا فَقَدْ اسْتَحَقَّ مُحَارَبَتِي، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدٌ بِمِثْلِ آدَاءِ فَرَانِضِي، وَإِنَّهُ لَيَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالتَّوَائِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ، كُنْتُ رِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَيَدَهُ الَّتِي يَنْطِشُ بِهَا، وَلِسَانَهُ الَّتِي يَنْطِقُ بِهَا، وَقَلْبَهُ الَّتِي يَغْفُلُ بِهَا، إِنْ سَأَلَنِي أَعْطَيْتُهُ، وَإِنْ دَعَانِي أُجِبْتُهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ كَتَرَدَّدِي عَنْ مَوْتِي، وَذَلِكَ أَنَّهُ يَكْرَهُهُ، وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ».

11/7083 - حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَرَوِي، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي سُودَةَ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفْتِنَا فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، قَالَ: «هُوَ أَرْضُ الْمُحْسَرِ وَأَرْضُ الْمُنْشَرِ، ائْتَوْهُ فَصَلُّوا فِيهِ، فَإِنَّ صَلَاةَ فِيهِ كَأَلْفِ صَلَاةٍ». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَتَحَمَّلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَأْتِيَهُ فَلْيَهْدِ إِلَيْهِ زَيْنًا يُسْرَجُ فِيهِ فَإِنَّ مَنْ أَهْدَى إِلَيْهِ زَيْنًا كَانَ كَمَنْ قَدَّ أَنَا». [د (الحديث: 457)، حم (الحديث: 6/463)].

12/7084 - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمِ الْأَنْطَاكِي، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزَّهْرِيِّ، عَنْ نُذْبَةَ مَوْلَاةِ مَيْمُونَةَ، عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَايِسُ الْمَرْأَةَ مِنْ نِسَائِهِ، وَهِيَ خَائِضٌ تَكُونُ عَلَيْهَا الْخِرْقَةُ إِلَى نِصْفِ الْفَجْدَيْنِ.

13/7085 - حدثنا زكريا بن يحيى الواسطي، حدثنا هشيم، عن الشيباني، عن عبد الله بن شداد، عن خالته ميمونة بنت الحارث قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَيَّ الْخُمْرَةَ. [خ (الحديث: 379)، م (الحديث: 513)، د (الحديث: 656)، س (الحديث: 57/2)، حم (الحديث: 330/6) و(الحديث: 336/6)، دي (الحديث: 319/1)].

14/7086 - حدثنا إبراهيم بن محمد بن عرعة، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي قال: سمعت محمد بن إسحاق يحدث عن محمد بن عبد الله، عن محمد بن عبد الرحمن، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن ميمونة قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ، مُتَمَسِكًا أَمْرَهَا مَا لَمْ يَظْهَرْ فِيهِمْ أَوْلَادُ الزُّنَى، فَإِذَا ظَهَرُوا، خِفْتُ أَنْ يُعَمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ». [حم (الحديث: 333/6)].

15/7087 - حدثنا محمد بن المنهال أخو حجاج الأنماطي، حدثنا عبد الواحد يعني: ابن زياد، حدثنا سليمان الشيباني قال: حدثني عبد الله بن شداد، عن ميمونة قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَبَاشِرَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ، وَهِيَ حَائِضٌ، أَمَرَهَا فَاتَّرَزَتْ.

16/7088 - حدثنا محمد بن عبد الله المخرمي، حدثنا يونس بن محمد، حدثنا محمد بن أبي الفرات وهو ابن دينار الطاحي، عن محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن ميمونة زوج النبي ﷺ قالت: أَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ حَائِزًا، ثُمَّ أَمْسَى وَهُوَ كَذَلِكَ، ثُمَّ أَصْبَحَ وَهُوَ كَذَلِكَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لِي أَرَاكَ حَائِزًا؟ قَالَ: «إِنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعَدَنِي أَنْ يَأْتِيَنِي، وَمَا أَخْلَفَنِي». قَالَ: فَظَنَرُوا فَإِذَا جَزُّوْا كَلْبٌ تَحْتَ نَضِدٍ لَهُمْ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ الْمَكَانِ فَعَسَلَ بِالنَّمَاءِ، قَالَ: وَجَاءَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «وَأَعَدْتَنِي أَنْ تَأْتِيَنِي وَمَا أَخْلَفْتَنِي». فَقَالَ لَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَوْ مَا عَلِمْتَ أَنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ. [م (الحديث: 2105)، د (الحديث: 4157)، س (الحديث: 7/186)، حم (الحديث: 330/6)].

17/7089 - حدثنا أحمد بن إبراهيم، حدثنا أبو بكر الحنفي، حدثنا عمر بن إسحاق بن يسار قال: قرأت لعطاء كتابًا معه فإذا فيه: حَدَّثَنِي مِيمُونَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْخُلَعُ الرَّجُلُ حُفْنِيهِ كُلِّ سَاعَةٍ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ يَمْسَحُهُمَا مَا بَدَأَ لَهُ».

18/7090 - حدثنا محمد بن قدامة، حدثنا سفيان بن عيينة قال: حدثني الشيباني، عن عبد الله بن شداد، عن ميمونة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي مِرْطٍ بَعْضُهُ عَلَيْهِ وَبَعْضُهُ عَلَيْهَا وَهِيَ حَائِضٌ. [د (الحديث: 369)، ق (الحديث: 653)، حم (الحديث: 330/6)].

19/7091 - حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا مروان، عن عبد الله بن عبد الله العامري، عن يزيد بن

الأصم، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُهَا تَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ خَوَى بِيَدِهِ حَتَّى يُرَى وَضُحَ إِبْطَيْهِ مِنْ وَرَائِهِ. وَإِذَا قَعَدَ أَطْمَأَنَّ عَلَى فَيْحِهِ الْيُسْرَى. [خ (الحديث: 390)، م (الحديث: 497)، حم (الحديث: 332/6)، دي (الحديث: 306/1)].

20/7092 - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَخِي يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ خَالَتِهِ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَجَدَ لَوْ شَاءَتْ بِهِيمَةً مَرَّتْ مِنْ تَحْتِ يَدَيْهِ. [م (الحديث: 496)، د (الحديث: 898)، س (الحديث: 213/2)، ق (الحديث: 880)، حم (الحديث: 331/6)].

21/7093 - حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورِ السُّلُولِيِّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَاكٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: أَجْنَبْتُ أَنَا وَالنَّبِيَّ ﷺ فَأَغْتَسَلْتُ مِنْ جَفْنَةٍ فَفَضَلَ فِيهَا، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ لِيَغْتَسِلَ مِنْهَا، فَقُلْتُ: إِنِّي قَدْ اغْتَسَلْتُ مِنْهَا، فَقَالَ: «إِنَّ الْمَاءَ لَيْسَتْ عَلَيْهِ جَنَابَةٌ». [ق (الحديث: 372)، حم (الحديث: 330/6)].

22/7094 - حَدَّثَنَا الزُّمَّانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعِيبٍ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ، عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الدُّنْيَا خُلُوةٌ خَضِرَةٌ، فَمَنْ اتَّقَى فِيهَا وَأَضْلَحَ وَإِلَّا فَهُوَ كَالْأَكْلِ وَلَا يَشْبَعُ، فَبُعِدَ النَّاسُ كُبُعْدِ الْكُذَّابِينَ: أَحَدُهُمَا يَطْلُعُ مِنَ الْمَشْرِقِ وَالْآخَرُ يَغِيبُ بِالْمَغْرِبِ».

23/7095 - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ: سَمِعْتُ سَفِيَانَ بِمَنْى يَقُولُ: حَفِظْتُهُ مِنْ فِي الزَّهْرِيِّ يَحْدِثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِشَاةٍ لِمَوْلَاةٍ لَهَا أُعْطِيَتْهَا مِنَ الصَّدَقَةِ، فَقَالَ: «أَلَا أَخَذُوا إِبَاهِبَهَا فَدَبَعُوهُ وَانْتَفَعُوا بِهِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا هِيَ مَيْتَةٌ؟ قَالَ: «إِنَّمَا حَرَمَ أَكْلُهَا». قَالَ أَبُو يَغْقُوبَ: وَبَرَعَ سَفِيَانُ بِهِذِهِ الْآيَةِ: «قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ» ﴿١٤٥﴾ [الأنعام: ١٤٥] قَالَ سَفِيَانُ: فَلَوْ لَمْ يَكُنْ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ اسْتَدَلَّتْ بِهَا عَلَى فَاسِدِ الْأَكْلِ.

24/7096 - حَدَّثَنَا زَاهِرٌ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كَرِيبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ خَالَتِهِ قَالَتْ: وَضَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ غُسْلًا فَأَغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَأَكْفَأَ الْإِنَاءَ بِشِمَالِهِ عَلَى يَمِينِهِ فَغَسَلَ كَفَّهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَقَاضَ عَلَى فَرْجِهِ فَغَسَلَهُ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ عَلَى الْحَائِطِ - أَوْ عَلَى الْأَرْضِ - فَذَلَّكَهَا، ثُمَّ مَضَمَّضَ وَاسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ وَأَقَاضَ عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ أَقَاضَ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ، ثُمَّ تَنَحَّى فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ فَأَتَيْتُهُ بِثُوبٍ فَقَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا. يَغْنِي: رَدُّهُ. [خ (الحديث: 249) و(الحديث: 257)، م (الحديث: 317)، د (الحديث: 245)، ت (الحديث: 103)، ق (الحديث: 573)، حم (الحديث: 330/6) و(الحديث: 6/335) و(الحديث: 336/6)، دي (الحديث: 191/1)].

25/7097 - حدثنا أبو خيثمة، حدثنا وكيع، حدثنا جعفر بن برقان، عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ جَافَى حَتَّى يَرَى مِنْ خَلْفِهِ بِيَاضَ إِنْطِيهِ. [راجع (الحديث: 7091)].

26/7098 - حدثنا أبو خيثمة، حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا زهير بن محمد، عن عبد الله بن محمد، عن عطاء بن يسار، عن ميمونة أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَنْبُذُوا فِي الدُّبَاءِ وَلَا فِي الْجَرِّ وَلَا فِي الْمُرْقَبِ. وَكُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ».

27/7099 - حدثنا زهير، حدثنا بشر بن السري، حدثنا ليث، عن الزهري، عن حبيب مولى عروة، عن نذبة مولى ميمونة، عن ميمونة قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنَاشِرُ الْمَرْأَةَ مِنْ نَسَائِهِ وَهِيَ حَائِضٌ إِذَا كَانَ عَلَيْهَا إِزَارٌ يَبْلُغُ أَنْصَافَ الْفَخْذَيْنِ أَوْ الرُّكْبَتَيْنِ مُخْتَجِرَةً بِهِ.

28/7100 - حدثنا زهير، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي قال: سمعت أبا فزارة يحدث عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَرَوَّجَهَا حَلَالًا، وَبَنَى بِهَا حَلَالًا، وَمَاتَتْ بِسِرْفٍ فِي اللَّيْلَةِ الَّتِي بَنَى بِهَا - وَكَانَتْ حَالِي - فَتَرَلْتُ فِي قَبْرِهَا أَنَا وَابْنُ عَبَّاسٍ، فَلَمَّا وَضَعْنَا فِي اللَّحْدِ، مَالَ رَأْسَهَا، فَأَخَذْتُ رِدَائِي، فَجَمَعْتُهُ، فَوَضَعْتُهُ تَحْتَ رَأْسِهَا، فَاجْتَذَبَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَرَمَى بِهِ، وَوَضَعَ تَحْتَ رَأْسِهَا كَذَّائَةً. قَالَ: وَكَانَتْ حَلَقَتْ فِي الْحَجِّ فَكَانَ رَأْسُهَا مُحَمَّمًا. [م (الحديث: 1411)، د (الحديث: 1843)، ت (الحديث: 845)، ق (الحديث: 1964)، حم (الحديث: 333/6) و(الحديث: 335/6)].

29/7101 - حدثنا زهير، حدثنا أحمد بن إسحاق، حدثنا حماد بن سلمة، عن حبيب بن الشهيد، عن ميمون بن مهران، عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة قالت: تَرَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسِرْفٍ - وَهُمَا حَلَالَانِ - بَعْدَمَا رَجَعْنَا مِنْ مَكَّةَ.

30/7102 - حدثنا زهير، حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا شعبة، عن الحكم قال: قُلْتُ لِلْقَاسِمِ: أَوْتِرُ بِثَلَاثٍ حِينَ يُؤَدُّ الْمَوْدُذُنَ ثُمَّ أَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ. قَالَ: لَا تُصَلِّ إِلَّا بِخَمْسٍ أَوْ سَبْعٍ. قَالَ الْحَكَمُ: فَأَخْبِرْتُ بِذَلِكَ مُجَاهِدًا وَيَحْيَى بْنَ الْجَزَارِ فَقَالَا لِي: سَلْهُ عَمَّنْ هَذَا؟ فَقَالَ: عَنِ الثَّقَفِ، عَنْ عَائِشَةَ وَمَيْمُونَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [س (الحديث: 239/3) و(الحديث: 240/3)، حم (الحديث: 335/6)].

31/7103 - حدثنا أبو خيثمة، حدثنا عبد الله بن إدريس، حدثنا الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن كريب، عن ابن عباس، عن ميمونة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اغْتَسَلَ فَأَتَيْ بِمَنْدِيلٍ، فَلَمْ يَمَسَّهُ وَجَعَلَ يَقُولُ بِالْمَاءِ هَكَذَا مِنْ أَصَابِعِهِ، يَعْنِي: يَنْفُضُ يَدَهُ.

32/7104 - حدثنا زهير، حدثنا الحسن بن موسى، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا بكير بن الأشج، عن كريب مولى ابن عباس قال: سَمِعْتُ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: أَغْتَسْتُ وَلِيدَةً فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ،

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أُعْطِينَهَا أَخْوَالِكِ كَانَ أَكْبَرَ لَأَجْرِكِ». [خ (الحديث: 2592) و (الحديث: 2594)، م (الحديث: 999)، د (الحديث: 1690)].

7105/33 - حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا عَفَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ يَزِيدِ الْأَصَمِّ قَالَ: ثَقُلْتُ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ وَلَيْسَ عِنْدَهَا مِنْ بَنِي أَخِيهَا، فَقَالَتْ: أَخْرِجُونِي مِنْ مَكَّةَ، فَإِنِّي لَا أَمُوتُ بِهَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَنِي أَنِّي لَا أَمُوتُ بِمَكَّةَ. قَالَ: فَحَمَلُوهَا حَتَّى أَتَوْا بِهَا سَرِفَ إِلَى الشَّجَرَةِ الَّتِي بَنَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَهَا فِي مَوْضِعِ الْقُبَّةِ. قَالَ: فَمَاتَتْ، فَلَمَّا وَضَعْنَاهَا فِي لَحْدِهَا أَخَذْتُ رِدَائِي فَوَضَعْتُهُ تَحْتَ خَدِّهَا فِي اللَّحْدِ، فَأَخَذَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَرَمَى بِهِ.

7106/34 - حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلِيمَانَ، حَدَّثَنَا عَبَادٌ، عَنْ حَنْظَلَةَ السَّدُوسِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ نُوْفَلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَيْمُونَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَصْرِ.

7107/35 - حَدَّثَنَا زَهِيرٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلِيمَانَ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَاقِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَاتَرَا قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لِي أَرَاكَ فَاتِرًا؟ قَالَ: «إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعَدَنِي أَنْ يَأْتِيَنِي وَمَا أَخْلَفَنِي». قَالَتْ: فَمَكَتْ يَوْمَهُ ذَلِكَ وَلَيْلَتُهُ. قَالَتْ: فَاتَّهَمَ جَزُؤُ كُلِّ كَانَتْ تَحْتَ نَضْدٍ لَهُمْ لِلْحُسَيْنِ، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ، وَأَمَرَ بِمَاءٍ فَتَضَحَّ مَكَانَهُ بِيَدِهِ. قَالَ: فَخَرَجَ فَإِذَا هُوَ بِجِبْرِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: «إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ تَأْتِيَنِي؟». قَالَ جِبْرِيلُ ﷺ: «إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ. وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ حَتَّى إِنْ كَانَ لِيَكْلُمُ فِي كَلْبِ الْحَائِطِ الصَّغِيرِ، فَمَا يَأْذُنُ فِيهِ. [م (الحديث: 2105)].

7108/36 - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا يَحْدُثُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ». [م (الحديث: 1396)، س (الحديث: 2/33)، ح (الحديث: 6/333) و (الحديث: 6/334)].